

العسكرية أدى إليه الفرق بصفة شخصية حتى يتم استنفاذه بالترقية أو العلاوات أو التعويضات .

وتحدد التعويضات العسكرية التي تحسب للضباط عند النقل بقرار من القائد العام للقوات المسلحة " .

مادة ٢ - يلغى القانون رقم ١٩٨ لسنة ١٩٦٠ المشار إليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ربيع الآخرة ١٣٨٢ (١٢ سبتمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٧٢٥ لسنة ١٩٦٢

بتعيين عضو متدب بشركة مصر للغازن الهندسية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٢٩٢ لسنة ١٩٦٢ في شأن تعيين أعضاء مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للتجارة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / عبد الله عبد الشافي الشرفاوى عضوا متدبا بشركة مصر للغازن الهندسية بدلا من السيد / سعد حسن توفيق .

مادة ٢ - على وزير الاقتصاد تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ربيع الآخرة ١٣٨٢ (١٢ سبتمبر ١٩٦٢) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٦٢

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ١٩٦٠ بالاستثناء من بعض أحكام القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ؛

قرر القانون الآتى :

مادة ١ - يستبدل بنص المادة ١٤٩ من القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ المشار إليه النص التالى :

" فى حالة نقل أحد الضباط إلى وظيفة مدنية ينقل إلى الدرجة التي يدخل الواتب المقرر لرتبته العسكرية في مربوطها ، وتحسب أقدميته فيها من تاريخ حصوله على أول مربوطها .

و يتم النقل في هذه الحالة طبقا لحكم المادة السادسة من القانون .

ويجوز بقرار من رئيس الجمهورية أن ينقل الضباط إلى الدرجة التالية للدرجة التي يدخل الواتب المقرر لرتبته العسكرية في مربوطها ، على أن يمنح أول هذا المربوط وتحسب أقدميته فيها من تاريخ نقله إليها .

وفي كلتا الحالتين إذا تناهى للضباط المنقول إلى الوظيفة المدنية رواتب وتعمويضات مدنية نقل عن مجموع ما كان يتقاضاه بالوظيفة